

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 421 @ نجس يقينا لعسر تجنبه بخلاف ما لا يعسر الاحتراز منه غالبا ويختلف المعفو عنه وقتا ومحلا من ثوب وبدن فيعفى في زمن الشتاء عما لا يعفى عنه في زمن الصيف وفي الذيل والرجل عما لا يعفى عنه في الكم واليد أما الشوارع التي لم يتيقن نجاستها فمحكوم بطهارتها وإن ظن نجاستها عملا بالأصل .
و عفي عن دم نحو براغيث ودما ميل